

تاج العروس من جواهر القاموس

وفي الأساس : مَقْتَتَهُ مَقْتَتًا وهو بُغْضٌ عن أَمْرٍ قَبِيحٍ . وفي المُفْرَدَاتِ
للراغب : هو أَشَدُّ البُغْضِ . قلت : والذي في الأساس مأْخُوذٌ عن عبارة اللّٰسِيثِ
فإنه قال : المَقْتَتُ : بُغْضٌ عن أَمْرٍ قَبِيحٍ رَكِبَهُ فهو مَقْتَبِتٌ وقد مَقْتَتَ إِلَى
النَّاسِ مَقَاتَةً . عن الزَّجَّاجِ - في قوله تعالى : " وَلَا تَذْكُرُوا مَا نَكَحَ
آبَاؤُكُمْ مِنْ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتَنًا وَسَاءَ
سَبِيلًا " - قال : المَقْتَتُ : أَشَدُّ البُغْضِ المَعْنَى : أَرَضَهُمْ عَلِمُوا أَنَّ ذَلِكَ
في الجَاهِلِيَّةِ كَانَ يُقَالُ لَهُ : المَقْتَتُ " وكان المولودُ عليه يقال له المَقْتَتِيُّ "
" فَأُعْلِمُوا أَنَّ هَذَا الذي حُرِّمَ عليهم من نِكَاحِ امْرَأَةِ الأبِ لم يَزَلْ
مُذَكَّرًا في قُلُوبِهِمْ مَمْقُوتًا عِنْدَهُمْ . وفي الحديث : " لم يُصْصِنَا عَيْبُ مَنْ
عُيُوبِ الجَاهِلِيَّةِ في نِكَاحِهَا وَمَقْتَتِهَا " . " وَنِكَاحُ المَقْتَتِ : أَنْ
يَتَزَوَّجَ " الرَّجُلُ " امْرَأَةً أَبِيه بَعْدَهُ " أَيِ إِذَا طَلَّقَهَا أَوْ مَاتَ
عَنْهَا وَكَانَ يُفْعَلُ في الجَاهِلِيَّةِ وَحَرَّمَ مَهَ الْإِسْلَامُ . " وَالْمَقْتَتِيُّ : ذَلِكَ
الْمُتَزَوِّجُ " قاله ابن سيدة " أَوْ وَلَدُهُ " حَكَاهُ الزَّجَّاجُ . " وما أَمَقَّتَهُ
عِنْدِي " وَأَمَقَّتَنِي له قال سيبويه : هو على معنيين : إِذَا قُلَّتْ : ما أَمَقَّتَهُ
عِنْدِي فَإِنَّمَا " تُخْبِرُ أَرَّهَ مَمْقُوتٌ و " إِذَا قُلَّتْ : " ما أَمَقَّتَنِي
لَهُ " فَإِنَّمَا " تخبر أَرَّكَ مَا قَتُّ " . وقال قتادة - في قول الله تعالى : " لَمَقْتَتِ
الْأَكْبَرُ مِنْ مَقْتَتِكُمْ أَرْغُسَكُمْ " - قال : يقول : لَمَقْتَتُ الْإِيسَّاكُمْ
حِينَ دُعِيتُمْ إِلَى الْإِيمَانِ فَلَمْ تُوْفُوا مِنْهُوا أَكْبَرُ مِنْ مَقْتَتِكُمْ أَنْفُسَكُمْ حِينَ
رَأَيْتُمْ الْعَذَابَ . وفي الأساس : تَمَقَّتَ إِلَيْهِ تَقْيِصٌ تَحْدِيبٌ وَمَا قَتَهُ
وَتَمَاقَتُوا .

واستدرك شيخنا : مفتى وهي قَرِيَّةٌ قَرِيبَةٌ مِنْ أَيْلَةٍ لَهَا ذَكَرٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ .
وَمَقَّتَ إِذَا خَدَمَ وَمِنْهُ الْمَقْتَوَى ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ فِي قَتَا وَأَهْمَلَهُ هُنَا .
م - ك - ت .

" مَكَتَ " أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وقال ابنُ دريد : مَكَتَ " بِالْمَكَانِ : أَقَامَ "
كَمَكَدَ بِهِ وَقِيلَ : إِنَّهَا لُثْغَةٌ وَقِيلَ : أُبْدِلَتِ الْمُثَنَّنَةُ مِنَ الْمُثَلَّثَةِ قَالَه
شيخنا . يُقَالُ : " اسْتَمَكَتَتِ الْبَثْرَةُ " إِذَا " امْتَلَأَتْ قَيْحًا " وهو قولُ
ابنِ الأَعْرَابِيِّ نقله الأزهريُّ في التهذيب في آخر ترجمة متك وهذا نَصُّهُ : يُقَالُ :

اسْتَمَكَتَ الْعُدَّ فَاْفْتَحَهُ وَالْعُدَّ : الْبَثْرَةُ واسْتَمَكَتُهَا : أَنْ
تَمْتَلِئَ قَيْحًا وَفَتْحُهَا : شَقُّهَا وَكَسْرُهَا . كَذَا فِي اللِّسَانِ .
م - ل - ت .

" مَلَأْتُهُ " أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : مَلَأَتِ الشَّيْءَ " يَمْلَأُتُهُ " مَلَأْتًا
كَمَلَأْتَهُ " : حَرَّكَتُهُ أَوْ زَعَزَعْتَهُ " نَقَلَ ابْنُ سَيِّدِهِ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَا
أَحْفَظُ لِأَحَدٍ مِنَ الْأَثْمَةِ فِي مَلَأَتِ شَيْئًا وَقَدْ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي كِتَابِهِ : مَلَأَتُ
الشَّيْءَ مَلَأْتًا وَمَلَأْتُهُ مَلَأْتًا إِذَا زَعَزَعْتَهُ وَحَرَّكَتَهُ قَالَ : وَلَا أَدْرِي مَا
صَحَّحْتُهُ . " وَالْأَمَالِيُّ : الْإِبِلُ السَّارِعُ " نَقَلَ الصَّاعِقَانِيُّ . قَالَ شَيْخُنَا : قِيلَ
إِنَّهُ اسْمُ جَمْعٍ أَوْ جَمْعٍ لَا مُفْرَدَ لَهُ وَقِيلَ : مُفْرَدُهُ أُمْلُوتُ أَوْ إِمْلِيَتْ
وَأَنْكَرَهُ أَقْوَامٌ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ . الْمَلَأِيَتْ " كَسَرُ الْيَاءِ : سَدَفُ " - بِكسْرِ
فَسُكُونِ - " الْمَرْخُ " أَيْ وَرَقُ شَجَرِهِ نَقَلَ الصَّاعِقَانِيُّ .

م - و - ت .

" مَلَأَتِ يَمْوُتُ " مَوُتًا مَلَأَتْ " يَمَلَأُ " وَهَذِهِ طَائِفَةٌ قَالَ الرَّاجِزُ :
بُنْدِيَّاتِي سَيِّدَةُ الْبُنْدَاتِ ... عَيْشِي وَلَا زَأْمَانُ أَنْ تَمَلَأَتِي